أنموذج اللبيب في خصائص الحبيب

تأليف الشيخ جلال الدين السيوطي

٢٨٤٢
٥٢٠٩١

هذا الكتاب

انموذج اللبيب

بخصائص الحبيب

تأليف الشيخ

جلال الدين

السيوطي

رحمه

الله

اودعت في هذا الكتاب لا اله

الا الله محمد

رسول

الله

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي اتقن بحكمته كل شيء فاحتبكه • وبعث حبيبه محمدا صلى الله عليه وسلم فاتاربه كل حلكه • واتاه من المعجزات والخصايص ما لم يوته نبي ولا ملكه • وجعل جنده الملايكة تشيع موكبه حيث سلكه • صلى الله وسلم عليه وعلى اله وصحبه ما سار في فلك ودار في فلكه • وبعد فهذا انموذج لطيف • وعنوان شريف • لخصته من كتابي الكبير الذي جمعت فيه المعجزات والخصايص النبوية وعظيم فضايلها قصرته على ايراد الخصايص سردا وجيزا • وميزت فيه كل نوع من انواعها تمييزا • وسميته انموذج اللبيب • في خصايص الحبيب • وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب •

ويحصر في بابين

الباب الاول في الخصايص الذي اختص بها على جميع الانبيا ولم يوتها نبي قبله وفيه اربعة فصول

الفصل الاول فيما اختص به في ذاته في الدنيا

اختص صلى الله عليه وسلم بانه اول النبيين خلقا و بتقدم نبوته فكان نبيا وادم منجدل في طينته و بتقدم اخذ الميثاق عليه و بانه اول من قال بلى يوم الست بربكم و خلق ادم وجميع المخلوقات لاجله و كتابة اسمه الشريف على العرش و كل سما و اكنان وما فيها

وسايرما في الملكوت و ذكر الملايكة له في كل
ساعة و ذكر اسمه في الاذان في عهد ادم
و في الملكوت الاعلى و اخذ الميثاق
على النبيين ادم فمن بعده ان يؤمنوا
به وينصروه و التبشير به في الكتب
السابقة و نفثه فيها و تفت اصحابه
وخلفايه وامته و حجب ابليس من
السموات لمولده و شق صدره
في احد القولين وهو الاصح و جعل
خاتم النبوة بظهره باز آقلبه حيث
يدخل الشيطان و سايرالانبيا كان
الخاتم في يمينهم و بان له الف اسم
و باشتقاق اسمه من اسم الله كقوله
و بانه سمي من اسماء الله بنحو ثمانين
اسما و بانه سمي احمد ولم يسم به

احد

احد قبله و قد عدت هذه من الخصايص
في حديث مسلم و باظلال الملايكة له
في سفره و بانه ارجح الناس عقلا
و بانه اوتي كل الحسن ولم يوصف بوصف
الا شطره و بقطه ثلاثا عند ابتدا
الوحي و برويته جبريل في صورته
التي خلق عليها عد هذه البيهقي
و بانقطاع الكهانة بعثته و حراسة
السماء من استراق السمع
و الرجم بالشهب على هذه اين
سبع و باحيا ابويه حتى آمنا به و
بوعده بالعصمة من الناس و بالاسرا
وما تضمنه من اختراق السموات
والعلو الى قاب قوسين و وطيه
مكانا ما وملاقاته بنبي مرسل ولا ملك مقرب

و احيا الانبيا له و صلاته امامًا بهم
و بالملايكة و باطلاعه على الجنة
والنار على ما ذكره البيهقي و رتبه من
ايات ربه الكبرى و حفظه حتى ما زاغ
البصر وما طغى و رؤيته الباري
جل وعز مرتين و بركوب البراق في
احد القولين و قتال الملايكة معه
و سيرهم معه حيث سار يمشون
خلف ظهره و باتيانه الكتاب وهو
امي لا يقرأ ولا يكتب و بان كتابه
معجز و محفوظ من التبديل و
التحريف على مر الدهور و مشتمل
على ما اشتملت عليه جميع الكتب
و زيادة و جامع لكل شي و مستغن
عن غيره و ميسر للحفظ و ترك

منها و على سبعة احرف و من سبعة ابواب
و بكل لغة على هذه ابن النقيب و قراءته
لكل حرف عشر حسنات على هذه
الزركشي و قال صاحب التحرير
فضل القرآن على سائر الكتب المنزلة
بثلاث عشر خصلة لم تكن في غيره و
قال الحليمي في المنهاج ومن عظيم
قدر القرآن ان الله تعالى خصه بانه
دعوة و حجة ولم يكن مثل هذا النبي
قط انما كان يكون لكل منهم دعوة ثم
يكون له حجة غيرها و قد جمعهما
الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم
في القرآن فهو دعوة و حجة دعوة
بما فيه حجة بالفاظه و كفى الدعوة
شرفا ان تكون حجتها معها و كفى الحجة

شرفا ان لا تنفصل الدعوة عنها انتهى
اعطيت كنز العرش ولم يعط منه
احد خص بالبسملة الفاتحة
اية الكرسي خواتيم سورة البقرة
السبع الطوال المفصل وبانه
معجزته مستمرة الى يوم القيامة
وهي القرآن و معجزات سائر الانبيا
انقرضت لوقتها بانه اكثر الانبيا
معجزات فقد قيل انها تبلغ الفا
قيل ثلاثة الاف سوى القرآن فان
فيه ستمئة الف معجزة تقريبا قال الحليمي
وفيها مع كثرتها معنى اخر وهو
انه ليس في شئ من معجزات غيره ما
يحكي اختراع الاجسام وانما
ذلك من معجزات نبينا صلى الله عليه

وسلم

وسلم بانه جمع له كلها او تبه الانبيا
من معجزات وفضائل ولم يجمع ذلك
لغيره بل اختص كل بنوع او بي
انشقاق القمر وتسليم الحجر
حنين الجذع نبوع الماء من بين
الاصابع ولم ينبت لواحد من الانبيا
مثل ذلك ذكره ابن عبد السلام قال
بعضهم خص الله تعالى نبينا بالمعجزات
في الافعال كموسى بعضها بالصفات
كعيسى ونبينا بالمجموع لتميزه
بكلام الشجرة وشهادتها له بالنبوة
اجابتها دعوته احياء الموتى
كلامهم كلام الصبيان في المهد
شهادتهم له بالنبوة ذكر ذلك
البدر الدماميني بانه خاتم النبيين

ضع

ولخريم بعثنا فلا نبي بعده شرعه مؤبد
إلى يوم القيمة لا ينسخ ناسخ لجميع
الشرايع قبله لو أدركه الأنبيا لوجب
عليهم اتباعه في كتابه وشرعه
الناسخ والمنسوخ بعموم الدعوة
للناس كافة انه اكثر الأنبيا تابعا
وقال السبكي ارسل للخلق كافة
من لدن آدم الى نبينا فوائد له بعثوا
بشرايعه مستباة فهو نبي الأنبيا
وارسل الملائكة بالاجماع والى الملائكة
في احد القولين ورجحه السبكي
زاد البارزي والى الحيوانات
الجمادات الشجر بعثه رحمة
للعالمين حتى للكفار بتاخير العذاب
لم يعاجلوا بالعقوبة كسائر

الامم

الامم المكذبة وبانه تعالى اقسم
بحياته واقسم على رسالته و
قوله الرد على اعدائه عنه وخاطبه
بالطف خطاب كما خاطب به الانبيا
وقرن اسمه باسمه في كتابه وفرض
على العالم طاعته والتاسي به فرضا
مطلقا الا شرطا فيه والاستثنا و
في كتابه عضوا عضوا ولم يخاطبه
في القران باسمه بل بيا ايها النبي يا ايها
الرسول وحرم على الامة نداه باسمه
وكره الشافعي ان يقول في حقه الرسول
بل رسول الله لانه ليس فيه من التعظيم
ما في الاضافة وفرض على من ناجاه
ان يقدم بين يدي نجواه صدقة
ثم نسخ ذلك ولم يبره في امته شيا

صفه

يسموه حتى قبض بخلاف سائر الانبيا
و بانه خليب الرحمن و جمع له
بين المحبة والخلة و بين الكلام و
الرؤية و كلمه عند سدرة المنتهى
و كلم موسى بالجبل عد هذه اثنتى
عبد السلام و جمع له بين القبلتين
و الهجرتين و جمع له بين الحكم
الظاهر و الباطن معا و جمعت له
الشريعة والحقيقة ولم يكن للانبيا الا
احدهما بدليل قصة موسى مع
الخضر و قوله انى على علم لا ينبغى
لك ان تعلمه وانت على علم لا ينبغى
لى ان اعلمه و نصر بالرعب مسيرة
شهر امامه و شهر خلفه و اوتى
جوامع الكلم و اوتى مفاتيح خزائن

الارض

الارض على فرس ابلق عليه قطيفة من
سندس و كلم بجميع اصناف الو
حى على هذه ابن عبد السلام و هبط
اسرافيل عليه ولم يهبط على نبى قبله
عد هذه اثنى سبع و جمع له بين
النبوة والسلطان عد هذه الفرا
لى فى الاحيا و اوتى علم كل شى الا
الخمس التى فى اية ان الله عنده علم
الساعة و قيل انه اوتيها ايضا و امر
بكتمها و الخلاف جار فى الروح ايضا
و بين له فى امر الرجال ما لم يبين لاحد
و عد بالمغفرة و هو يمشى حيا صحيحا
قال ابن عباس يا امة استغفر احدا
من خلقه الا محمدا قال ليغفر لك الله
ما تقدم من ذنبك و ما تاخر و قال

للملايكة ومن يقل منهم اني اله من دونه
فذلك نجزيه جهنم وقال عمر بن
الخطاب والله ما ندري ماذا يقول له
يها ليس هذا الرجل الذي قد بين لنا
انه قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما
تاخر صلى الله عليه وسلم اخرجه الحاكم
و رفع ذكره فلا يذكر الله جل جلاله
في اذان ولا خطبة ولا تشهد الا ذكر
معه و عرض عليه امته باسرهم حتى
رآهم وعرض عليه ما هو كائن في امته
حتى تقوم الساعة قال الاسفرايني
وعرض عليه الخلق كلهم من ادم
فمن بعده كما علم ادم اسماء كل شيء
وهو سيد ولد ادم و اكرم الخلق على
الله فهو افضل من سائر الانبيا ص

و

والمرسلين و جميع الملايكة المقربين م
و كان افرس العالمين عند هذا
ابن سراقة و ايد باربعة وزراء جبريل
وميكايل وابي بكر وعمر واعطي من اصحا
اربعة عشر نجيبا وكل نبي اعطي سبعة
و اسلم قرينه و كان ازواجه عونا
له و زوجاته وبناته افضل نسا
العالمين و ثواب ازواجه وعقابهن
مضاعف و اصحابه افضل العالمين
الا النبيين و يقاربون عدد الانبيا
وكلهم مجتهدون ولهذا قال
اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم
اهتديتم و مسجده افضل المسا
و بلده افضل البلاد بالاجماع فيها
علامكة وعلى احد القولين فيها

وهو المختار و تربتها مومنة و غبارها
يطفي الجذام و نصف اكراشي المفتر
فيها مثل مليتها في غيرها من البلاد ولا
يدخلها الرجال ولا الطاعون و صرف
الحمى عنها اوله ما قدمه و نقلها الى
الجحفة ثم لما اتاه جبريل بالحمى والطاعون
امسك الحمى بالمدينة وارسل الطاعون
الى الشام ولما عادت الحمى الى المدينة
باختياره اياها لم تستطع ان تاتي
احدا من اهلها حتى جات ووقفت
ببابه واستاذنته فمن يبعثها
اليه وحرم ما بين لابتي المدينة
وقال المازري والقاضي عياض
لا تقتل حيات مدينة النبي صلى
الله عليه وسلم الا بانذار والحديث

الوارد

الوارد في انذار الحيات خاص بها و سيل
عنه الميت في قبره و استاذن ملك
الموت عليه ولم يستاذن على نبي قبله
و حرم نكاح ازواجه من بعده و امة
وطيها و البقعة التي دفن فيها افضل
من الكعبة ومن العرش ذكره ابن عقيل
الحنبلي و يحرم التكني بكنيته قيل
والتسمي باسمه محمد و قيل
والتسمي بالقاسم لئلا يكنى ابوه
ابا القاسم حكاها النووي في شرح
مسلم و يكره ان يقسم على الله به
وليس ذلك لاحد ذكره ابن عبد
السلام و لم ترعورته قط ولو راها
احد طمست عيناه و لا يكون
عليه اخطا على هذه ابن ابي هريرة

والماوردي وقال قوم وهو الشيباني حكاه
النووي في شرح مسلم وذكر البارزي
في توثيق عرى الايمان من خصائصه
انه جامع لخواص الانبيا وانه نبي الانبيا
وانه ما من نبي له خاصة بنبوة في
امته الا وفي هذه الامة عالم من علمائها
يقوم في قومه مقام ذلك النبي في امته
ويخلو منحاه في زمانه ولهذا ورد
علما امتي كانبيا بني اسرايل وورد ان
العالم في قومه كالنبي في امته قال وهي
خواصه ان سماه الله عبد الله ورسوله
يطلقها على احد سواه وانما قال انه كان
عبدا شكورا لم يعم العبد ومن خواصه
انه ليس في القرآن ولا في غيره صلاة من الله
تعالى على غيره فهي خصيصة اختصه

الله

الله تعالى بها دون سائر الانبيا اه واسما وه
توقيفية كما سما الله تعالى جزم به في
الاربعين الطائية **الفصل**
الثاني فيما اختص به في شرعه وامته
في الدنيا اختص صلى الله عليه وسلم ه
باحلال الغنائم وجعل الارض كلها
مسجدا ولم تكن الامم تصلي الا في
البيع والكنايس والتراب طهورا
وهو التيمم وما الوضوء في احد
القولين وهو الاصح ولم يكن للانبيا
دونه امم هم وعبارة ابن سراقة
في الاعداد خص بكمال الوضوء والتيمم
و بمسح الخف وجعل المآمن يلا
للنجاسة و ان كثير المالا تدرك
فيه النجاسة والاستنجا بالجامد

ذكر ذلك ابو سعيد النيسابوري في شرف المصطفى
وابن سراقة في الاعداد و بالجمع فيما
بين الماء والحجر بمجموع الصلوات
الخمس ولم يجمع لاحد و بالاذان و
الاقامة و افتتاح الصلاة بالتكبير
و بالتأمين و بالركوع فيما ذكره
جماعة من المفسرين و بقول اللهم
ربنا ولك الحمد و بتحريم الكلام في الصلاة
و باستقبال الكعبة و بالصف في
الصلاة كصفوف الملائكة و بتحية
السلام وهي تحية للملائكة واهل الجنة
و بيوم الجمعة عيد الله وامته و
ساعة الاجابة و بعيد الاضحى وذكر
ابو سعيد في شرف المصطفى و ابن سراقة
انه خص بصلاة الجمعة و صلاة
الجماعة

الجماعة و صلاة الليل و صلاة
العيدين و صلاة الكسوف في
و الاستسقا و الوتر انتهى و
بقصر الصلاة في السفر و بالجمع
بين الصلاتين في السفر و في المطر
و في المرض في احد القولين وهو
المختار و بصلاة الخوف فلم
تشرع لاحد من الامم قبلنا و بصلا
شدة الخوف عند التحام القتال
ايضا و حيث ما توجه و بشهر
رمضان عد هذه القونوي في شرح
التعرف و ان الشياطين تصفد
فيه و ان الجنة تزين فيه و ان
خلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح
المسك و تستغفر له الملائكة

حتى يفطروا و يفطرهم في اخر ليلة منه
و بالسحور و تعجيل الفطر و اباحة
الاكل و الشرب و الجماع ليلا الى الفجر
و كان محرما على من قبلنا بعد النوم و كذا
كان في صدر الاسلام ثم نسخ و بتحريم
الوصال في الصوم و كان مباحا لمن
قبلنا و باباحة الكلام في الصوم و كان
محرما على من قبلنا فيه على الصلاة
عند هذه ابن العزي في الاحوذي و
بليلة القدر كما قال النووي في شرح
المهذب و بيوم عرفة ذكره القونوي
في شرح التعرف و بجعل صوم عرفة
كفارة سنتين لانه سنة و صوم
عاشوراء كفارة سنة لانه سنة مضت
و غسل اليدين بعد الطعام لحسنتين
لانه

بحسنتين لانه شرعه و قبله بحسنة
واحدة لانه شرع التوكلة و بالاغتسا
من الجنابة و انه يدفع ضررها و
بالاستنجاء عند المصيبة و بالحوقلة
و باللحد و لاهل الكتاب الشق و
بالحفر و لهم النبش فيما قاله مجاهد
و عكرمة و بفرق الشعر و لهم
السدل و بصبغ الشعر و كانوا لا
يغيرون الشيب و بتوفير الشاربين
و تقصير السبال و كانوا يقصرون
اعانيتهم و يوفرون سبالهم و
كانوا يفوتون عن الذكر دون الانثى
و شرعت العقيقة لثامنه و بترك
القيام للجنازة و بتعجيل المغرب و الفجر
و بكراهة اشتمال الصماء و بكراهة

صوم يوم الجمعة منفردا وكان اليهود يصومون
يوم عيدهم منفردا ويصوم تاسوعا
الى عاشورا في الصوم و بالسجود على
الجبهة وكانوا يسجدون على حرف و بكراهة
التميل في الصلاة وكانوا يتميلون و
بكراهة تقميض البصر فيها و الاختصار
و القيام بقدها للدعا و قراة الامام
في المصحف و التلفت فيها بالحيال
و بالاكل يوم العيد قبل الصلاة
و كانوا هل الكتاب لا ياكلون يوم عيدهم
حتى يصلوا و بالصلاة في النعال و
الخفاف و عن ابن عمر كانت بنوا
اسرايل اذا قرات ايتهم جاء بوه فكره
الله ذلك لهذه الامة فقال لهم اذا
قرا القران فاستمعوا له و انصتوا

وفي

وفي المستدرك انه صلى الله عليه وسلم
نهى رجلا وهو جالس معتمدا على يده
اليسرى في الصلاة وقال انها صلاة
اليهود و اذن لنسايانا في المساجد
ومنعت نساء بني اسرايل و كان في شرعهم
فسخ الحكم اذا رفعه الخصم الى حاكم
اخر يرى خلافه و بالعذبة في العمامة
وهي سيما الملايكة و بالاتزار في الاوساط
و بكراهة السدل والعلم في الثوب المكروه
و شد الوسط على القميص و القزع
و بالاشهر الهلالية و بالوقف و
بالوصية بالثلث عند موتهم و
بالاسراع بالجنازة و ان امة خير الامم
و اخر الامم فقضت الامم عندهم
ولم يقضوا و اشتق لهم اسمان

من اسمها الله تعالى المومنون والمسلمون
و سمي دينهم الاسلام ولم يوصف بهذا
الوصف الا الانبياء دون امهم و قال
عبد الله بن يزيد الانصاري تسموا
باسمكم الذي سماكم الله تعالى به
بالحنيفية والاسلام والايمان و رفع
عنهم الاصر الذي كان على الامم
قبلهم و ابيح لهم الكثير اذا ادوا زكاته
و ابيح لهم اكل الابل و النعام و حمار
الوحشي و الاوز و البط و جميع
المسك و الشحوم و الدم الذكي
ليس بمسفوح كالكبد و الطحال
و الوقوف و في الحديث احلت
لنا ميتتان السمك و الجراد و الكبد
و الطحال و رفع عنهم المواخذة

بالخطا

بالخطا والنسيان وما استكرهوا عليه
و حديث النفس و ان من هم
بسيئة لم تكتب سيئة بل تكتب حسنة
فان عملها كتبت سيئة واحدة و ان
هم بحسنة ولم يعملها كتبت حسنة
فان عملها كتبت عشرا الى سبعمائة
ضعف و وضع عنهم قتل النفس في
التوبة و فقيء العين من النظر الى ما لا
يحل و قرض موضع النجاسة و ربع
المال في الزكاة و نسخ عنهم تحريم
الاولاد و التحصر و الرهبانية و
السياحة و في الحديث ليس في
ديني ترك النساء ولا اللحم ولا اتخاذ في
الصوامع وكان من عمل من اليهود
شغلا يوم السبت يصلب و لم تحل

علينا يوم الجمعة مثل ذلك و كانوا لا يطعمون
طعاما حتى يتوضوا الوضوء الصلاة
و كان من سرق استرق عبدا و من
قتل نفسه حرمت عليه الجنة و
كان اذا مد المد عليهم اشترط عليهم
انهم رقيقة و ان اموالهم له ما شا
اخذ منها و ما شا ترك و شرع لهم
نكاح اربع و الطلاق الثلاث و رخص
لهم في نكاح غير ملتهم و في نكاح الامة
و في مخالطة الحايض سوى الوطي
و اتيان المراة على اي هيئة شاؤا
و شرع لهم التخيير بين القصاص
و الدية و شرع لهم دفع الصايل
و كانت بنو اسرايل كتبت عليهم
اذا الرجل بسط يده الى الرجل يمنع

منه حتى يقتله او يدعه فاله يجاهد
و اين جرتج و حرم عليهم كشف العورة
و النوح على الميت و التصوير
و شرب المسكر و الة الملاهي و نكاح
الاخت و اوان الذهب و الفضة و
الحرير و حلي الذهب على رجالهم و
السجود لغير الله و كان تحنة من
قبلنا فاعطينا مكانه السلام و كرهت
لهم المحاريب و عصموا من الاجتماع
على الضلالة و من ان يظهر اهل الباطل
على اهل الحق و من ان يدعو عليهم
بتيهم بدعوة فيهلكوا و اجماعهم
حجة و اختلافهم رحمة و كان اختلاف
من قبلهم عذابا و الطاعون
لهم شهادة و رحمة و كان على الامم

عذابا و ما دعوا به استجيب لهم و هم
يؤمنون بالكتاب الاول و بالكتاب الاخر
و يحجون البيت الحرام لا يناؤن عنه
ابدا و يغفر لهم الذنب بالوضوء و يبقى
الصلاة لهم نافلة و يأكلون صدقاتهم
في بطونهم و يثابون عليها و يجعل لهم
الثواب في الدنيا مع ادخاره في الاخرة
و تبشر الجبال و الاشجار بمرورهم
عليها لتسبيحهم و تقديسهم و
تفتح لهم ابواب السماء لاعمالهم و
ارواحهم و تبشر بهم الملائكة
و يصلي عليهم الله و ملائكته قال
سفيان بن عيينة اكرم الله امة
محمد صلى الله عليه وسلم فصلى عليهم
كما صلى على الانبياء فقال هو الذي يصلي

عليكم

عليكم و ملائكته و يقبضون على فرشهم
و هم شهداء عند الله و توضع لهم الوضوء
بين ايديهم فما يرفعونها حتى يغفر
لهم و يلبس احدهم الثوب فما ينفضه
حتى يغفر له و صديقهم افضل الصديقين
و هم على ما كانوا عليه من الفقه ان يكونوا
كلهم انبياء و لا يخافون في الله لومة
لائم و اذلة على المؤمنين اعزة
على الكافرين و قربانهم الصلاة
و قربانهم دماؤهم و هم و ستر على
من لم يتقبل عمله منهم و كانوا من
قبلهم يقتضي اذا مر تأكل النار
قربانه و تغفر لهم الذنوب بالاستغفار
و الندم لهم توبة قال رزين و روي
ان ادم عليه السلام قال ان الله تعالى اعطى

امة محمد اربع كرامات لم يعطنيها كانت
توبتي بمكة واحدهم يتوب في كل
مكان وسلبت توبتي حين عصيت
وهم لا يسلبون وفرق بيني وبين
زوجتي و اخرجت من الجنة قال وكان
بنو اسرايل اذا اخطا احدهم حرم عليه
كل طيب من الطعام و تصبح خطيئته
مكتوبة على باب داره اه و وعد والله
لا يهلكوا بجوع ولا بعدو من غيرهم
يستاصلهم و لا بغرق و لا يعذبوه
بعذاب عذب به من قبلهم و اذا
شهد الاثنان منهم لعبد بخير وجبت
له الجنة و كان الامم السابقة اذا شهد
له منهم مايه و هم اقل الامم عملا
و اكثرهم اجرا و اقصر اعمارا و كان

الرجل

الرجل من الامم السابقة اعبد منهم بثلاثين
ضعفا و هم خير من ثلاثين ضعفا و
وهب لهم عند المصيبة الصلاة و
الرحمة و الهدى و اوتوا العلم الاول
والاخر و فتح عليهم خزاين كل شيء حتى
العلم و اوتوا الاسناد و الانساب و
الاعراب و تصنيف الكتب و حفظ
سنة نبيهم قال ابو علي الحيائي
خص الله هذه الامة بثلاثة اشياء
لم يعطها من قبلها الاسناد و الانساب
والاعراب وقال ابن العربي في شرح
الترمذي لم يكن قط من الامم من
انتهى الى حد هذه الامة من التصرف
في التصنيف التحقيق ولا جاراها
في ميدانها من التفريع والتدقيق وقال

القرافي في شرح المحصول من خصائصه
ان الواحد من امته يحصل له في العمر
القصير من العلوم والفهوم ما لم
يحصل لاحد من الامم السابقة في العمر
الطويل قال ولهذا تهيأ للمجتهدين
من هذه الامة من الفروع
والاستنباطات والمعارف ما تقصر
عنه اعمار هم اه وقال قتادة
اعطى الله هذه الامة من الحفظ ما لم
يعط احدا من الامم قبلها خاصة
خصهم بها وكرامة اكرمهم بها ولا تزال
طائفة منهم على الحق حتى يأتي امر الله
ولا تخلو الارض من مجتهد قيم لله
قايم لله بالحجة حتى تتداعى الزمانة
يتزلزل القواعد وتأتي اشراط الساعة

الكبرى

الكبرى ويبعث الله لهم على رأس كل مائة
سنة من يجدد لهم امر دينهم حتى يكون
في اخر مائة عيسى بن مريم عليه السلام
وفيهم اقطاب واوتاد ونجبا وابدال
عد هذه القونوي في شرح التعرف
ومنهم من يصلي امامه بعيسى بن
مريم ومنهم من يجري مجرى الملا
ئكة
في الاستغناء عن الطعام بالتسبيح
وانهم يقاتلون الدجال ويأتي
علماؤهم كانبياء بني اسرائيل وتسمع
الملائكة في السماء اذانهم وتلبيتهم
وهم اجمادون لله على كل حال
ويكبرون على كل شرف ويسبحون
عند كل هبوط ويقولون عند
ارادة الامر افعله ان شاء الله تعالى وانا

غضبوا فللوا و اذا تنازعوا سكنوا و
اذا اراد وا امرا استخاروا الله تعالى ثم
رضوه و اذا سقطوا على ظهورهم و ايمانهم
حمدوا الله و مصاحفهم فى صدورهم
و سابقهم سابق و يدخل الجنة
بغير حساب و مقتصدهم ناج و يحاسب
حسابا يسيرا و ظالمهم مغفور له و ليس
منهم احد الا مرحوما و يلبسون الوان
ثياب اهل الجنة و يراعون الشمس
للصلاة و هم امة وسطا عدولا
بتزكية الله تعالى و تحضرهم الملائكة
اذا قاتلوا و افترض عليهم ما افترض
على الانبيا و الرسل و هو الوضوء
و الغسل من الجنابة و الحج و الجهاد
و اعطوا من النوافل ما اعطى الانبيا

وقال الله

وقال الله تعالى فى حق غيرهم و من قوم
موسى امة يهدون بالحق و به يعدلون
وقال فى حقهم و ممن خلقنا امة
يهدون بالحق و به يعدلون و نودوا
فى القرآن يا ايها الذين امنوا و نوديت
الامم فى كتبها يا ايها المساكين و شتان
ما بين الخطابين وقال الدميرى
فى شرح المنهاج قال بعض العلما خاطب
الله هذه الامة بقوله فاذكروني اذكركم
فامرهم ان يذكروه بغير واسطة
و خاطب بنى اسرايل بقوله اذكروا
نعمتى فانهم لم يعرفوا الله الا بالآية
فامرهم ان يقصدوا المنعم ليصلوا
بها الى ذكر المنعم قال الزركشى فى
الخادم و ما كان مجتمعا فيه صلى

الله عليه وسلم من الاخلاق والمعجزات صار
متفرقا في امته بدليل انه كان معصوما
و امته اجماعها معصوما و قال بعضهم
ولهذا لما اودع اسراره في امته وخيرني
الموت والحياة اختار الموت ولما لم تحمل
لموسى ذكر وجاه ملك الموت لطمه وهم
اكثر الامم ايايي ومالك وفي تفسير
ابن ابي حاتم عن عكرمة قال لم تكن امة
دخل فيها من اصناف الناس غير هذه
الامة وفي الحديث لما انزلت والسا بقون
الاولون من المهاجرين والانصار
والذين اتبعوهم باحسان رضي الله
عنهم ورضوا عنه قال صلى الله عليه
وسلم هذا لامتي كلها وليس بعد الرضى
سخط وقال معاوية رضي الله تعالى

عنه

عنه ما اختلفت امة قط الا غلب اهل
باطلها اهل حقها الا هذه الامة وفي
شرح الرسالة للمجزولي قيل اهل
القبلة خصت به امة محمد صلى
الله عليه وسلم وفي سنن ابي داود لن
يجمع الله على هذه الامة سيفين سيفا
منها وسيفا من عدوها وقال ابن
مسعود لا يحل في هذه الامة تجريد
ولا مد ولا غل يعني لا تجرد ثيابه ولا
يمد عند اقامة الحدود بل يضرب
قاعدا وعليه ثوبه وفي الحديث لا
ترث ملة ملة ولا تجوز شهادة ملة
على ملة الا امة محمد صلى الله عليه
وسلم فان شهادتهم تجوز على من
سواهم وقال ابن الجوزي

بدء الشرايع كان على التخفيف ولا يعرف
نوح وصالح وابراهيم تثقيل ثم جا
موسى بالتشديد والاثقال وجا
عيسى بتخفيف وجات شريعة نبينا
بنسخ تشديد اهل الكتاب ولا يطلق
بتسهل وكان من قبلهم فقيل على
غاية الاعتدال **الفصل**
الثالث مما اختص في ذاته في الاخرة
اختص صلى الله عليه وسلم بانه اول من تنشق
عنه الارض **و** اول من يفيق بين الصفة
و بانه يحشر في سبعين الف ملك **و** يحشر
على البراق **و** يوذن باسمه في الموقف
و يكسى في الموقف اعظم الحلل من الجنة
و بانه يقوم على يمين العرش **و** يعد
بالمقام المحمود **و** ان بيده لوا

الحمد

الحمد **و** ارم فمن دونه تحت لوايه **و**
انه امام النبيين يومئذ **و** قايدهم
و خطيبهم **و** اول من يوذن له في
السجود **و** اول من يرفع راسه **و**
اول من ينظر الى الله تعالى **و** اول
شافع **و** اول مشفع **و** يسال في غيره
و كل الناس يسالون في انفسهم
و بالشفاعة العظمى في فصل
القضا **و** بالشفاعة في ادخال قوم
الجنة بغير حساب **و** بالشفاعة
فيمن استحق النار ان لا يدخلها **و**
بالشفاعة في رفع درجات ناس
في الجنة كما جوز النووي اختصاص
هذه والتي قبلها **و** وردت به الاحاديث
في التي قبل وصرح به القاضي عياض

وابن دحية و بالشفاعة في اخراج عموم
امته من الناس حتى لا يبقى منهم احد
ذكره السبكي و بالشفاعة لجماعة
من صلحاء المومنين يتجاوز عنهم في
تقصيرهم في الطاعات ذكره القزويني
في العروة الوثقى و بالشفاعة في
الموقف تخفيفا فيمن يحاسب و
بالشفاعة فيمن خلد في النار
من الكفار ان يخفف عنه العذاب و
بالشفاعة في اطفال المشركين
ان لا يعذبوه و سال ربه ان لا يدخل
النار احدا من اهل بيته فاعطاه ذلك
و انه اول من يجيز على الصراط و ان
له في كل شعرة من راسه و وجهه نورا
وليس للانبياء الا نور واحد و يؤمن اهل

الجمع

الجمع بقبض ايمانهم حتى تمر اينته على
الصراط و انه اول من يقرع باب
الجنة و اول من يدخلها و يمده
ابنته و بالكوثر زاد ابو سعيد وابن
سراقة و بالحوض قلت لكن ورد
ان لكل نبي حوضا و اني ارجو ان يكون حوضي
اعلاه الصلاة والسلام وحوضه
اعرض الحياض واكثرها واردا و
بالوسيلة وهي اعلا درجة في الجنة
و قال عبد الجليل القصري في
شعب الايمان الوسيلة التي اختص
بها هي التوسل وذلك ان النبي صلى
الله عليه وسلم يكون في الجنة بمنزلة
الوزير من الملك بغير تمثيل لا يصل
الى احد شيء الا بواسطته و قوايم

منبره رواتب في الجنة و منبره على نزعة
من نزع الجنة و ما بين قبره و منبره
روضة من رياض الجنة و لا يطلب منه
شهيد على التبليغ و يطلب من سائر
الانبيا و يشهد لجميع الانبيا بالبلاغ
و كل سبب ونسب منقطع يوم
القيمة الا سببه ونسبه فقيل ان معناه
ان امته ينسبون اليه يوم القيامة
و امم سائر الانبيا ينسبون اليهم
و قيل ينتفع يومئذ بالنسبة اليه
و لا ينتفع بسائر الانساب و يكنى ادم
عليه الصلاة والسلام في الجنة به ذوه
سائر ولده تكرمة له فيقال له ابو محمد
و وردت احاديث في اهل الفترة انهم
يمتحنون يوم القيامة فمن اطاع

دخل

دخل الجنة و من عصى دخل النار قال بعضهم
و الظن بآل بيته كلهم ان يطيعوا عند
الامتحان لتقر بهم عينه و ورد ان
درجات الجنة بعدد آي القرآن و انه
يقال لصاحبه اقرأ وارق فآخر منزلته
عند آخر آية يقرأها و لم يرد في سائر
الكتب مثل ذلك و يخرج من هذا
خصيصية اخرى و هو انه لا يقرأ
في الجنة الا كتابه و لا يتكلم في الجنة
الا بلسانه و في تفسير ابن ابي حاتم
عن سعيد بن ابي هلال انه بلغه ان المقام
المحمود ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم القيمة يكون بين يدي الجبار
و بين جبريل فيغبطه بمقامه ذلك
اهل الجمع و في حديث انا اول من

يقرع باب الجنة فيقول الخازن من انت
فاقول انا محمد فيقول اقومر فا فتح لك
ولم اقم لاحد قبلك ولا اقوم لاحد بعدك

الفصل الرابع

فيما اختص به في امته في الاخرة اختص
صلى الله عليه وسلم بان امته اول من
تنشق عنهم الارض من الامم و يأتون
يوم القيمة غرا محجلين من اثار الوضو
و يكونون في الموقف على اكوم عالٍ
و لهم نور ان كالانبيا وليس لغيرهم
الا نور واحد و لهم سيما في وجوههم
من اثر السجود و يسعى نورهم بين
ايديهم و يؤتون كتبهم بايمانهم و يمرون
على الصراط كالبرق والريح و يشفع
محسنهم في مسيئهم و يحل عقد ابوا

في

في الدنيا وفي البرزخ لتوافي القيمة محجلة
و تدخل قبورها بذنوبها وتخرج منها
بلا ذنوب تمحص عنها باستغفار المؤمنين
لها ولما سعت وما سعي لها و ليس
لمن قبلهم الا ما سعي قاله عكرمة و يقضي
لهم قبل الخلايق و تغفر لهم المقحمات
و هم اثقل الناس ميزانا و نزلوا منزلة
العدول من الحكام فيشهدون على
الناس ان رسلهم بلغتهم و يعطى كل
منهم يهوديا او نصرانيا فيقال له يا
مسلم هذا فداؤك من النار و يدخلون
الجنة قبل سائر الامم و يدخل منهم
الجنة سبعون الفا بغير حساب و اطفالهم
كلهم في الجنة و ليس ذلك لسائر الامم
في احد احتمالين للسبكي في تفسيره وذكر

الامام فخر الدين ان من كانت معجزته اظهر
يكون ثواب امته اقل **قال السبكي**
انه هذه الامة فانت معجزات نبينا صلى
الله عليه وسلم اظهر **و** ثوابنا اكثر من سائر
الامم **و** اهل الجنة مائة وعشرون صفا
هذه الامة منها ثمانون **و** سائر الامم
اربعون **و** يتجلى الله تعالى لهم قريبا
و يسجدون له باجماع اهل السنة
و في الامم السابقة احتمالان لابن ابي
جمرة **وفي فوائد** القاضي ابي حسين
ابن المهتدي من حديث ابن عمر مرفوعا
كل امة بعضها في الجنة وبعضها في
النار الا هذه الامة فانها كلها في الجنة
وفي تصنيف عبد الرزاق عن
الربيع انه قرأ في بعض الكتب ان ولد الزنا لا

يدخل

يدخل الجنة الى سبعة آباء فخفف الله عن
هذه الامة فجعلها الى خمسة آباء

الباب الثاني

فيما اختص به عن امته **و** منها ما علم
مشاركة الانبياء له **و** منها ما لم يعلم **و**
فيه اربعة فصول **الفصل الاول**
فيما اختص به من الواجبات والحكمة
فيه زيادة النفي **و** الدرجات خص
صلى الله عليه وسلم بوجوب صلاة الضحى
و الوتر **و** التهجد اي صلاة الليل
و السواك **و** الاضحية **و** المشاورة
على الاصح في السنة **و** ركعتي الفجر
لحديث في المستدرك وغيره **و** غسل
الجمعة ورد في حديث واه **و** اربع
عند الزوال **و** ورد عن سعيد بن المسيب

قيل وبالوضوء لكل صلاة ثم نسخ و
بالوضوء كلما احدث فلا يكلم احدا و لا يرد
سلاما حتى يتوضا ثم نسخ قيل
وبالاستعاذة عند القراة و مصابرة
العدو و ان كثر عددهم و اذا بارز
رجلا الى الحرب لم يكلف عنه قيل قتله
و تغيير المنكر و وجه الخصوصية
فيه من وجوه انه في حقه من فرايض
الاعيان و في غيره من فرايض الكفايات
ذكره الحرجاني في الشافي و انه يجب عليه
اظهار الانكار و لا يجب الاظهار على امته
ذكره صاحب الذخاير و انه لا يسقط
عنه للخوف فان الله وعده بالعصمة
بخلاف غيره ذكره في الروضة و لا اذا كان
المرتكب يزيره الانكار اغرا ليثلا تتوهم

اباحته بخلاف سايرالامم ذكره السمعاني
في القواطع و وجوب الوفا بوعده
كضمان غيره بخلاف سايرالامة ذكره
الجوري وطايفة و قضا دين ميتات
من المسلمين معسرا على الصحيح و تخيير
نسايه في فراقه و اختياره على الصحيح
و امساكهن بعد ان اختارنه في احد
الوجهين و ترك التزوج عليهن و
التبدل بهن مكافاة لهن ثم نسخ
ذلك لتكون المنة له صلى الله عليه
وسلم و ان يقول اذا راى ما يعجبه لبيك
ان العيش عيش الاخرة في وجه حكاه
في الروضة واصلها و ان يودي فرض
الصلاة كاملة لا خلل فيها ذكره
الماوردي وغيره و اتمام كل تطوع

شرع فيه حكاه في الروضة واصلها وان
يدفع بالتي هي احسن وكلف من العمل
وحده ما كلف الناس باجمعهم وكان
مطلبا برؤية مشاهدة الحق مع
مباشرة الناس وبين الامرين فرق
وكان يوخذ عن الدنيا حال الوحي و
لا يسقط عنه الصوم و الصلاة
و سايرالاحكام ذكره في زوايد الروضة
عن ابن القاص و القفال وجزم به
ابن سريج وكان يقال على قلبه فيستغفر
الله سبعين مرة ذكره ابن القاص ونقله
ابن الملقن في اكصايص و عبارة
ابن سريج في شرف المصطفى ويستغفر
كل يوم سبعين مرة ولا يذنب وعبارة
رزين في خصايصه ومما وجب عليه

ان يستغفر في كل يوم سبعين مرة
و عد ايضا في خصايصه ان الركعتين
بعد العصر كانت واجبة عليه و ان
جميع نوافله كانت فرضا لان النفل
انما هو للجبار و لا نقص في صلاته
حتى يجبر و انه خص بصلاة خمسين
صلاة في كل يوم وليلة على وفق ما
كان ليلة الاسرا واورد الاحاديث
في صلاته غير الخمس فبلغت مايتي
ركعة و انه كان اذا امر ينام في وقت
الصلاة ايقظه وهو امتثال قوله
ادع الى سبيل ربك قال وخص بوجوب
العقيقة و الاثابة على الهدية و
الاغلاظ على الكفار و تخيير المومنين
على القتال و اوجب عليه التوكل

و حرم عليه الادخار وكان يموت عياله
من مات منهم مفسرا و يودي الجنايات عمن
لزمته وهو مفسر و كذلك الكفارات
قال ومما وجب عليه الصبر على ما يكره
و صبر نفسه مع الذين يدعون ربهم
بالغداة والعشي و الرفق و ترك
الفلظة و ابلاغ كل ما انزل اليه و
خطاب الناس فيما يعقلون و الدعا
لمن ادى صدقة ماله و قيل ان كلها
كان يتفرغ به كان واجبا عليه و ان لا يعد و
ويكلف امرا على غد بغير استثناء اه
ما اورده ابن رزين و قال ابو سعد
كان يجب عليه حفظ اموال المسلمين
و كانت الامامة في حقه افضل من الاذان
في وجه حكاه الجرجاني في الشافي لانه

عمدا

يقر

يقر على السهو والغلط بخلاف غيره وهذا
الوجه ينبغي ان يقطع به و يجعل محل
الخلاف في التفضيل بين الامامة
والاذان في غيره وذكر بعض الحنفية
ان في عهده لا يسقط فرض الجنازة
الا بصلاته فيؤول الى ان صلاة الجنازة
في حقه فرض عين و في حق غيره فرض
كفاية الفصل الثاني مما اختص
به من المحرمات اختص صلى الله عليه
وسلم بتحريم الزكاة و الصدقة و
الكفاف و المنذورات قال البلقيني
وخرجت على ذلك انه كان يحرم عليه
ان يوقف عليه معينا لان الوقف
صدقة تطوع قال وفي الجواهر
للقموني ما يؤيده فانه قال صدقة

التطوع كانت حراما عليه دون العامة
كالمساجد ومياه الاباحة و تحريم
الزكاة على اله قيل والصدقة ايضا
وعليه المالكية و على موالي اله في
الاصح و على زوجاته بالاجماع حكاه
ابن عبد البر و تحريم كونه اله عما لا على
الزكاة في الاصح و صرف النذر
و الكفارة اليهم و اكل ثمن احد
من ولد اسمعيل ورد به حديث في المسند
ولم ارمن تعرض له و اكل ماله رائحة
كريهة و الاكل متكئا في احد الوجهين
فيهما والاصح في الروضة كراهتهما
قال ابو سعيد في شرف المصطفى
وكره الضب و تحريم الكتابة و الشعر
قاله الماوردي و كذا روايته و الرواة

في

في الكتاب وقال البغوي في التهذيب
قيل كان يحسن الخط ولا يكتب ويحسن
الشعر ولا يقوله و الاصح انه كان
لا يحسنهما وكان يميز بين جيد
الشعر ورديه اه و نزع لا مته
اذا لبسها حتى يقاتل او يحكم الله
بينه وبين عدوه وكذا الانبياء قال
ابو سعيد وابن سراقة وكان لا
يرجع اذا خرج الى الحرب و لا ينهزم
اذا لقي العدو وان كثر عليه العدد و
المن ليستكثر ان يهدي هدية ليثاب
باكثر منها و مد الاعين الى ما متع به
الناس و الى زهرة الحياة الدنيا و
خائنة الاعين وهي الايماء الى مباح من
قتل او ضرب على خلاف ما يظهر وكذلك

الانبيا و ان يخدع في الحرب فيما ذكره ابن
القاص و خالف الجمهور و الصلاة على
من عليه دين ثم نسخ و امساكه
كارهته و تحرم عليه مؤبدا في احد
الوجهين و نكاح من لم تهاجر في احد
الوجهين و نكاح الكتابية قبل
والتسري بها و نكاح الامة المسلمة
ولو قدر نكاحه امة كان ولده منها حرا
و لا تلزمه قيمته و لا يشترط في حقه
حينئذ الفنت و لا فقد الطول و له
الزيادة على واحدة قال امام الحرمين
ولو قدر نكاح غرور في حقه لم يلزمه
قيمة الولد قال ابن الرفعة و في تصور
ذلك في حقه نظر و قال البلقيني لا يتصور
في حقه قط اضطرارا الى نكاح الامة بل

لو

لو اجبته امة وجب عليه ما لكها بذلها اليه
هيبة قياسا على الطعام و كان اذا
خطب فر لم يعد كذا في حديث مرسل
فيحتمل التحريم و الكراهة قياسا
على امساك كارهته و لم ار من تعرض
له و عد ابن سبع من خصايصه
تحريم الاغارة اذا سمع التكبير و
عد القضاعي و غيره من خصايصه
انه لا يقبل هدية مشرك و لا يستعين
به و لا يشهد على جور و حرم عليه
شرب الخمر من اول ما بعث قبل ان
تحرم على الناس بنحو عشر سنين
فلم يبح له قط و في حديث اول
ما نهاني عنه ربي بعد عبادة الاوثان
شرب الخمر و ملاحاة الرجال و نهي عن

التمري وكشف العورة من قبل ان يبعث
بخمس سنين وقالت عايشة رضي الله
عنها ما رايت منه ولا رايي مني ونهي علينا
من انزا الحمر على الخيل نهيا خاصا عند
هذه رزين وكان لا يصلي على من غل ولا
على من قتل نفسه وفي المستدرك
عن ابي قتادة قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا دعي الى جنازة سال عنها فان
اثني عليها خيرا صلى عليها وان اثني عليها
غير ذلك قال لاهلها شانكم بها ولم
يصل عليها وفي سنن ابي داود
حديث ما ابالي ما اتيت ان انا شربت
ترياقا او تعلقت تميمة او قلت الشعر
من قبل نفسي قال ابو داود وهذا
كان للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة

وقد

وقد رخص في الترياق لغيره اذا كان بعد
نزول البلاء **الفصل الثالث**
فيما اختص به من المباحات اختص
صلى الله عليه وسلم باباحة المكث في
المسجد جنبا والعبور فيه عند
المالكية وانه لا ينتقض وضوءه
بالنوم ولا باللمس في احد الوجهين
وهو الاصح قيل وباباحة القبلة
واستدبارها حال قضاء الحاجة
حكاه ابن دقيق العيد في شرح
العمدة وباباحة الصلاة بعد
العصر وقضاء الراتبة بعد صلاة
العصر عند قوم وحمل الصفرة
في الصلاة فيما ذكره بعضهم
بالصلاة على الغائب عند ابي

حنيفة و على الفقير عند المالكية و بجواز
صلاة الوتر على الراحلة مع وجوبه
على تركه في شرح المهذب و قاعدا
ذكره في الخادم و كان يجهر فيه وغيره
يسر و بالامامة جالسا فيما ذكره قوم
و بجواز استخلافه في الامامة كما
وقع لابي بكر الصديق حيث تاخر
و قدمه فيما قاله جماعة و بانه
يصلي الركعة الواحدة بعضها من قيام
وبعضها من قعود فيما ذكره بعض
السلف و قال ان ذكر ممنوع لقيه
و القيلولة في الصوم مع قوة
شهوته و الوصال و السواك
بعد الزوال وهو صايم ذكره رزين
قيل والصوم جنبا حكاه الطحاوي

و باباحة

و باباحة دخول مكة بغير احرام و
استحباب الطيب في الاحرام فيما ذكره
المالكية و فهمي شاعلى طعامه
وشرابه زاد رزين ولباسه اذا احتا ج
و بوجوب على المائد البذل واذن
هلك و بفدية بمهجته مهجة رسول
الله صلى الله عليه وسلم و باباحة النظر
الى الاجنبيات و الخلوة بهن وردا فهن
و نكاح اكثر من اربع لنسوة و
كذا كالانبيا و النكاح بلفظ الهبة
و بلا مهر ابتدا وانتها و بصداق
مجهول ذكره الروياني في البحر و بلا
ولي و بلا شهود و في حال الاحرام
و بغير رضي المراة فلو رغب في نكاح
امراة خلية لزمها الاجابة واجبرت وحرم

على غيره خطبتها بمجرد الرغبة او من وجه
وجب على زوجها طلاقها لينكحها
قال الغزالي في الخلاصة وله حينئذ
نكاحها من غير انقضاء عدة وكان له
ان يخطب على خطبة غيره وتزوج
المراة ممن شاء بغير اذنها وان ولي
وتزوجها لنفسه وتولي الطرفين
بغير اذنها ولا اذن وليها وله اجبار
الصغيرة من غير بناته وزوج ابنة
حمزة مع وجود عمها العباس
فقدم على الاقرب وقال لام سلمة
مري ابنك ان يزوجك فزوجها وهو
يومئذ صغير لم يبلغ وزوجه
اسد زينب فدخل عليها بتزوج
اسد بغير عقد من نفسه وعبر

في الروضة عن هذه بقوله وكانت المراة
تحل له بتحليل وقال ابو سعيد
في شرف المصطفى وكان كفؤ لكل
احد واذا تزوج ولي فاسق او
اعمى او اخرس جاز له اهـ وله
نكاح المعتدة من غيره في وجه حكاه
الرافعي واجمع بين المراة واختها
وعمتها وخالتها في احد الوجهين
وبين المراة وابنتها في وجه حكاه
الرافعي وقال زين في خصايصه
اذا وطي جارية بملك اليمين لم تثبت
الحرمة في امها ولا ابنتها ولا اختها
حتى يمتنع الجمع بينهن فيحتمل ان
يكون هذا هو الوجه المحكي في الشرح
والروضة ويحتمل ان يكون غيره وانه

يفرق في ذلك بين الامة • والزوجة
و عتق امته و جعل عتقها
صداقها و اصدق جويرية عتق
اسرة قومها و نكاح من لم تبلغ فيما
ذهب اليه ابن شبرمة لكن الاجماع
على خلافه و ترك القسم بين
نسائه في احد الوجهين وهو المختار
وقال ابن العربي في شرح الترمذي
ان الله خصه باشياء في النكاح منها
انه اعطاه ساعة لا يكون لازواجه
فيها حق يدخل فيها على جميع
ازواجه • فيفعل ما يريد بهن ثم
يدخل عند الذي يكون الدور
تها و لا تحب عليه نفقتهن في وجه
كالمهر و على الوجوب لا يتقدر و

يخصر

جويه

يخصر طلاقه في الثلاث في احد الو
و على الحصر قيل تحل له من غير
محلل و قيل لا تحل له ابدا و تخيره
نساه صريح في وجه في غيره كناية
قطعا و على الصراحة يكون بائنا
يوجب تحريم الابد في وجه بخلاف
غيره و يرجع غالب هذه الخصايص
الى ان النكاح في حقه كالتسري في
حقنا و حرم امته فلم تحرم عليه
و لم تلزمه كفارة و ما له ا •
يستثنى في كلامه بعد حين منفصلا
و اصطفاما شاء من الغنيمة قبل
القسمة من جارية وغيرها و كذا من
الفيء ذكره ابن كج في التجريد و خمس
خمس الفيء و الغنيمة و اربعة اخماس

حق
ه

الذي كان له الانفال يفعل فيها ما يشا و
ذكر الامام ملك من خصايصه انه لم
يكن يملك الاموال وانما كان له التصرف
والاخذ بقدر كفايته و عند الشافعي
وغيره يملك و ان يحمي الموات لنفسه
فلا ينتقض ما حماه و من اخذ شيأ
مما حماه فهي قيمته في الاصح بخلاف
ما حماه غيره من الائمة لو رعاه ذوا
قوة فلا غرم عليه و القتال بمكة
و حمل السلاح و القتل بها و
القتل بولد الامان و لمن مشا
بغير سبب و يكون له رحمة و القضا
بعلمه ولو في الحدود و في غيره
خلاف ولنفسه ولولده و ان يشهد
لنفسه ولولده و ان يقبل شهادة

من

من يشهد له ولولده و قبول الهدية
بخلاف غيره من الحكام و لا يكره له
الفتوى و القضا في حال الغضب
ذكره النووي في شرح مسلم و لو
قال لفلان علي فلان كذا جاز لسامعه
ان يشهد بذلك ذكره شريح الروياني
في روضة الحكام و كان له قتل من
اتهمه بالزنا من غير بينة ولا يكون
ذلك لغيره ذكره ابن دحية و كان له
ان يدعو على شاتبلفظ الصلاة وليس
لنا ان نصلي الا على نبي او ملك و نهي
عن امته وليس لاحد ان يضحي عن
الغير بغير اذنه و اكل من طعام النجاة
مع نهيه عنه ذكر هذه ابن القاص
وانكرها البيهقي وقال انه

مباح لامته والنهي لم يثبت وله ان
يجمع في الخمر بينه وبين الله تعالى
خلافا لغيره ذكره ابن عبد السلام
وغيره وله قتل من سبه او هجاه
عد هذه ابن سبع وكان يقطع
الاراضي قبل فتحها لان الله ملكه الارض
كلها وافتى القرافي بكفر من عارض
اولاد تميم الداري فيما اقطعهم
وقال انه صلى الله عليه وسلم كان يقطع
ارض الجنة فارض الدنيا اولى وذكر
الشيخ تقي الدين بن عطاء الله في التنوير
ان الانبياء لا تجب عليهم الزكاة لانهم
لا ملك لهم مع الله تعالى انما كانوا
يشهدون ما في ايديهم من ودايع
الله لهم يبذلونه في اوان بذله

ويمنعونه

ويمنعونه في غير محله ولان الزكاة
انما هي طهرة لما عساه ان يكون من
اوجبت عليه والانبياء عليهم الصلاة
والسلام منزهون عن الدنس لعصمتهم
وعقد المساقاة مع اهل خيبر
الى مدة مبهمة بقوله اقركما اقركم
الله لانه كان يجوز بحي الوحي له
بالنسخ ولا يكره ذلك بعد وحلف
لا يحمل الاشعريين ثم حملهم وقال
لست انا حملتكم ولكن الله حملكم
ولم يترتب عليه حنث ولا كفارة
وعانق جعفرا عند قدومه
من السفر فقال مالك هو خاص به
وكرهه لغيره وقال الخطابي زعم
بعضهم ان المن على الاسرى الوارد

في قوله تعالى فاما منا بعد واما فداء كان
خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم

الفصل الرابع

فيما اختص به صلى الله عليه وسلم
اختص بمنصب الصلاة وبانه
لا يورث وكذا الانبيا فلهم ان يوصوا
بكل مالهم صدقة وبانه باق
ملكه وتعلق ملكه ينفق منه على
اهله في احد الوجهين وصححه
امام الحرمين وانه لو قصده
ظالم وجب على من حضره ان يبذل
نفسه دونه ذكره في زوائد الروضة
عن جماعة من الاصحاب قال قتادة
وكان من خصائصه انه اذا غزا
بنفسه يجب على كل احد الخروج

معه

معه لقوله تعالى ما كان لاهل المدينة
ومن حولهم من الاعراب ان يتخلفوا عن
رسول الله ولم يبق هذا الحكم مع غيره
من الخلق اه وكان اذا حضر الصف يحرم
على من معه ان يولوا عنه الدبر لئلا ينهزم
ويتركوه قاله قتادة والحسن وذهبا
الى ان الفرار من الزحف بعده ليس من الكبا
وكان الجهاد في عهده فرض عين في احد
الوجهين عندنا وهو بعده من فروض
الكفاية ورايت في بعض المجاميع
عن التذكرة لي ان مهر المثل لا يتصور
في ابنته لانها لا مثل لها وهو حسن بالغ
وتحريم رؤية اشخاص ازواجه في
الازر كما صرح به القاضي عياض وغيره
وكشف وجوههن والفهن لشهادة

او غيرها و سؤالهن مشافهة و صلاتهن
على ظهر البيوت و قال معمر ان ازواجه
صلى الله عليه وسلم اذا ارضعن الكبير دخل
عليهن فكان ذلك لهن خاصة ولسائر
الناس لا يكون الا ما كان في الصغر وقال
طاوس كان لهن رضعات معلومة ولسائر
النساء رضعات معلومات وورد انهن
عشر رضعات لهن ولغيرهن خمس
وانهن امهات المؤمنين و وجوب
جلوسهن بعده في البيوت و تحريم
خروجهن ولو لحج او عمرة في احد القولين
و اباح لهن وكذا له الجلوس في المسجد
مع الحيض والجنابة و كذا العبور
عند المالكية و ان تطوعه في الصلاة
قاعدا كتطوعه قائما بلا عذر و ان

عمله

عمله له نافلة و يخاطبه المصلي بقوله
السلام عليك ايها النبي ولا يخاطب غيره
و كان يجب على من دعاه وهو في
الصلاة ان يجيبه ولا تبطل صلاته
و كذلك الانبياء و من تكلم وهو يخطب
بطلت جمعته و كان يجب الاستماع
والانصات لقراءته اذا قرأ في الصلاة
الجهرية و عند نزول الوحي وقال
مجاهد في قوله تعالى اذا قيل لكم
تفسحوا في المجلس فافسحوا في مجلس
النبي صلى الله عليه وسلم خاصة وقال
جابر بن عبد الله ليس على من
ضحك في الصلاة اعادة وضوء انما
كان ذلك لهم حين ضحكوا خلف النبي
صلى الله عليه وسلم و النكاح في حقه

عبادة مطلقا كما قال السبكي وهو في حق
غيره ليس بعبادة عندنا بل من المباحات
والعبادة عارضة له والكذب عليه
كبيرة وليس كالكذب على غيره وقال
الجويني ردة من كذب عليه لم تقبل
روايته ابدا وان تاب فيما ذكره خلائق
من اهل الحديث ويحرم التقدم بين
يديه ورفع الصوت فوق صوته
والجهر له بالقول ونداؤه من وراء
الحجرات والصياح به من بعيد و
ان يقال فيه ابونا في احد الوجهين وان
يقولوا له راعنا وطهارة دمه وبوله
وغائطه وسائر فضلاته وتشرع
ويستشفى بها ولا خلاف في طهارة
شعره وفي شعر غيره خلاف وقد

قسم

قسم شعره على اصحابه والعصمة
من كل ذنب ولو صغيرا او سهوا وكذا
الانبيا وينزه عن فعل المكروه ومحبته
فرض ويجب محبة اهل بيته واصحابه
ومن استهان به كفر قيل او زنا
بحضرته ومن تنقص موته كفر وكذا
الانبيا ذكره المحاملي في الاوسط ويجب
عليه تخريم ارتهم ليئلا يتمتا
ورثتهم فيكفروا قال غيره ولذا لم
يشب شعره لان التسايكره الشيب
ولو وقع ذلك في انفسهن كفرن
فعصمهم من ذلك رفقا بهن و
من سبه قتل وكذا الانبيا والسب
بالتعريض في حقه كالتصريح بخلاف
غيره نقله الرافعي عن الامام وقال

التوجيه لا خلاف فيه ولم تبغ امرأة
نبي قط قال الحسن امرأة النبي ان زنت لم
يغفرلها ومن قذف ازواجه فلا توبة
له البتة كما قاله ابن عباس وغيره و
يقتل كما قاله القاضي عياض وفي قول
يختص القتل بمن سب عائشة ام
المومنين ويجلد في غيرها حد ين م
وكذا من قذف ام احد من اصحابه و
ذهب بعض المالكية الى ان من سب اصحا به
قتل وقال ابن قدامة الحنبلي
في المقنع من قذف ام النبي صلى الله
عليه وسلم قتل مسلما كان او كافرا و اولاد
بناته يلتحقون اليه قيل واولاد بناته
بناته وفي حديث ان الله تعالى لم
يبعث نبيا قط الا جعل ذريته من

صلبه

صلبه غيري فان الله تعالى جعل ذرية
من صلب علي و لا يتزوج علي بناته
وذكر المحب الطبري ما هو ابلغ
من ذلك فانه اورد حديث المسور
ابن مخرمة لما خطب اليه حسين بن
حسن فاعتذر اليه بقوله صلى الله
عليه وسلم فاطمة بضعة مني يقبضني
ما يقبضها ويبسطني ما يبسطها
قال وعند ابنتها وزوجة لفصها
ذلك ثم قال فيه دليل على ان الميت
يراعى منه ما يراعى من الحي قال وقد
ذكر الشيخ ابو علي السنجي في شرح
التلخيص انه يحرم التزوج على بنات
النبي صلى الله عليه وسلم ولعله يريد
من ينتسب اليه بالنبوة ويكون هذا

دليله اه فان اخذ هذا على عمومه فمقتضاه
انه يحرم التزوج على ذرية بناته وان سفلت
الى يوم القيمة وفيه وقفة و من صاهره
من الجانبين لم يدخل النار و لا يجتهد في
مراتب صدلي فيه اليه لا في يمنة ولا في يسرة
و يختص صلاة الخوف بمهده في قوله
ابي يوسف و المزني لان امامته لا عوض
عنها بخلاف غيره و يحل منصبه
عن الدعاله بالرحمة فيما ذكره جماعة
و يحرم النقش على نقش خاتمه و
ليس لاحد ان ينقش على خاتم محمد
رسول الله و لا ينطق عن الهوى و
لا يقول في الغضب والرضا الا حقا و
رؤياه حق وهي وحي و كذا جميع الانبيا
و لا يجوز على الانبيا الجنون ولا الاغما

الطويل الزمن فيما ذكره الشيخ ابو حامد في
تعليقه وجزم به البلقيني في حواشي الرو ضة
و نبه السبكي على ان اغماهم تخالف اغما
غيرهم كما تخالف نومهم نوم غيرهم
و لا يجوز عليهم السهو فيما ذكره السبكي
وقال القاضي عياض في حديث
قول بني اسرائيل عن موسى انه ادر
و تبرية الله له الانبيا منزهون عن
النقايص في الخلق والخلق سالمون
من العاهات والمعايب و لا التفات
الى ما يقع في التواريخ من اضافة
بعض العاهات الى بعضهم بل نز هم
الله تعالى من كل عيب وكل ما ينفر
العيون او ينفر القلوب و نخص من
شايا ما شا من الاحكام لجعله شهادة

خزيمة بشهادة رجلين و ترخيصه في
ارضاع سالم وهو كبير و في النباحة
لخولة بنت حكيم و في تعجيل صدقة
عامين للعباس و في ترك الاحداد لاسما
بنت عميس و في الجمع بين اسمه
وكنيته للولد الذي يولد لعلي و في المكث
في المسجد جنبا لعلي و في فتح باب من داره
في المسجد له و في فتح خوخة فيه لابي
بكر و في اكل الجامع في رمضان من
كفارة نفسه و في الاضحية بالعناق
لابي بردة بن نيار و في القعود لعقبة
ابن عامر و لزيد بن خالد و في نكاح
ذي الرجل بما معه من القرآن فيما ذكره
جماعة و ورد به حديث مرسل قال
محمود ليس ذلك لاحد بعد النبي صلى

الله

الله عليه وسلم و في لبس الحرير للزبير و عبد
الرحمن بن عوف فيما قال جماعة
وهو وجه عندنا و في لبس خاتم
الذهب للبراء بن عازب و في اشتراط
عائشة الولاء لموالي بريرة ولا يوفي
به فيما ذكره بعضهم و في الهرية
لثعلبة بن زيد الحارثي وذويه فيما ذهب
اليه الواقدي و في خيار الغبن لحبان بن
منقذ فيما ذكره النووي في شرح مسلم
و في التحلل بالمرض لضباعة بنت الزبير
في احد القولين و في ترك مبيت منى
لاهل السقاية لبني العباس في وجه و لبني
هاشم في اخر و لعائشة في صلاة
ركعتين بعد العصر و لمعاذ بن جبل
في قبول الهدية حين بعثه الى اليمن

وفي المستدرك وغيره عن انس
ان ام سليم تزوجت ابا طلحة على اسلامه
قال ثابت ما سمعت بامرأة قط كان
اكرم مهرا من ام سليم الاسلام و اعادة
امراة ابي ركانة اليه بعد ان طلقها ثلاثا
من غير محلل و اسلم رجل على ان لا
يصلي الا صلاتين فقبل منه ذلك
و ضرب لعثمان يوم بدر بسهم
ولم يضرب لاحد غاب غيره رواه ابو
داود عن ابن عمر قال الخطابي هذا
خاص بعثمان لانه كان يمرض ابنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يوا
سي اصحابه ويثبت بينهم التوارث
وليس ذلك لغيره قاله ابن زيد و خص
نساء المهاجرين بان يرثن دون الزواج

لكونهن

لكونهن غرائب لا مأوى لهن و كان انس
يصوم من طلوع الشمس لا من طلوع
الفجر فالظاهر انها خصوصية له و
اصام اطفال اهل بيته وهم رضعا
و كان يحرم على الصحابة اذا كانوا معه
على امر جامع ان يذهبوا حتى يستاذ نوه
وكانوا يقولون له يا ابي انت وامي ولا
يقال لغيره فيما ذكره بعضهم و كان
يرى من خلفه كما ينظر امامه زاد
ابن زين وعن يمينه وعن شماله
و يرى بالليل و في الظلمة كما يرى
بالنهار و في الضوء ريقه يعذب الماء
ويجزي الرضيع و ابطه ابيض غير
متغير اللون ولا تشعر عليه و يبلغ صو
ته و سمعه ما لا يبلغه غيره و تنام عينه

ولاينام قلبه • وما تثاب قط ولا احتلم
قط وكذلك الانبيا في الثلاثة وعرقه
اطيب من المسك وكان اذا مشى مع
الطويل طاله واذا جلس يكون كتفه
اعلى من جميع اجالسين ولم يقع ظله
على الارض ولا رأى له ظل في شمس
ولا قمر قال ابن سبع لانه كان نورا
وقال رزين لغلبة انواره ولم
يقع على ثيابه ذباب قط ولا اذاه
القمل وكان اذا ركب دابة لا ترث
ولا تبول وصور اركبها نقل ذلك
عن ابن اسحق وبني عليه بعض
المتاخرين طوافه صلى الله عليه
وسلم على البعير فجعله من خصائصه
ولم يجوز لغيره ذلك وكان وجهه

كان

كان الشمس تجري فيه ولم يكن لقدمه
اخمص وكانت خنصر رجله منتظا
وكانت الارض تطوى له اذا مشى
واوتي قوة اربعين في الجماع و
البطش وفي رواية عن مقاتل
اعطى قوة بضع وبعين شابا وعن
مجاهد اعطى قوة بضع اربعين رجلا
من اهل الجنة كل رجل من اهل الجنة
كمائة من اهل الدنيا فيكون له قوة
اربعة الاف وبهذا يندفع ما استشكل
بعضهم فقال كيف قوة اربعين فقط
وقد اوتي سليمان قوة مائة رجل او
الف رجل على ما ورد واحتاج الى تكلف
الجواب عن ذلك وورد من طرق
اتاني جبريل بقدر فاكلت منها فاعطيت

فرة

قوة اربعين رجلا في الجماع وفي لفظ فما
اريد ان اتى النساء ساعة الا فعلت
وقال القاضي ابو بكر بن الطيب
في سراج المريدين قد اتى الله رسوله
خصيصة عظمى وهي قلة الاكل
والقدرة على الجماع فكان اقنع الناس
في الغذا تقنعه الخلفة • وتشبعه
الكزة وكان اقوى الناس على
الوطي ولم ير له اثر قضا حاجة بل
كانت الارض تبتلعه ويشم من
مكانه رايحة المسك وكذلك الانبيا
ولم يقع في نسبه من لدن ادم
سفاح قط وتقلب في الساجدين
حتى خرج نبيا وما افترقت فرقة
الا كان في خيرها ولم تولد ابواه غيره
وتكست الاصنام لمولده وولد

مختونا ومقطوع السرة ونظيفا ما به
قذر وقع الى الارض ساجدا رافعا
اصبعه كالمتضرع المبتهل وراث
امه عند ولادته نورا خرج
منها اضاء له قصور الشام وكذلك
امهات النبيين برين قال بعضهم
ولم ترضعه مرضعة الا اسلمت قال
ومرضعات اربعة امه وقد ورد
احياؤها وايمانهما في حديث و
حليمة السعدية وثويبة وام
ايمن اما ه وكان مهده يتحرك بتحريك
الملائكة ذكر هذه ابن سبع وكان القمر
ينا غيه وهو في مهده ويميل
حيث اشار اليه وتكلم في المهد
وتظله الغمامة في الحر ويميل

في الشجر اذا شق اليه وكان يبيت جا
ويصبح طاعما يطعمه ربه ويسقيه
من الجنة وكان يوعك كما يوعك رجلا
لمضاعفة الاجر وكذلك الانبيا وعم
من الاعلال الموجبة ذكر هذه القضايا
في تاريخه ورُدت اليه الروح بعد
ما قبض وخير بين البقا في الدنيا
والرجوع الى الله فاختار الرجوع
اليه وكذلك الانبيا وارسل اليه ربه
جبريل عليه السلام ثلاثة ايام في مرضه
يسأله عن حاله ولما نزل اليه ملك
الموت نزل معه ملك يقال له اسمعيل
يسكن الهوا لم يصعد الى السما قط ولم
يهبط الى الارض قبل ذلك اليوم قط
وسمع صوت ملك الموت باكيا عليه

ينادي

ينادي واحمداه وصلى عليه ربه
والملائكة وصلى عليه الناس افواجا
بغير امام وقالوا هو امامكم حيا وميتا
وبغير دعا الجنازة المعروف و
كررت الصلاة عليه حتى فرغت
الرجال ثم النسا ثم الصبيان ولا
تكرر على غيره عند مالك وابي حنيفة
وعند طايفة من خصايصه
انه لم يصل عليه اصلا وانما ان الناس
يدخلون ارسالا فيدعون ويصلون
وعلل بانه لفضله غير محتاج
لذلك وترك بلا دفن ثلاثة ايام
ودفن بالليل وذلك في حق غيره
مكروه عند الحسن وخلاف الاولى
عند سايرالعلما ودفن في بيته

حيث قبض وكذلك الانبيا والافضل
في حق من عداهم الدفن في المقبرة
وفرش له في لحده قطيفة قال وكيع
هذا للنبي خاصة ويكره ذلك لغيره بالاتفاق
وعد الحنفية والمالكية من خصايصه
انه غسل في قميصه وقالوا يكره
ذلك في حق غيره واظلمت الارض
بعد موته ولا يضغط في قبره
وكذلك الانبيا ولم يسلم من الضغطة
لا صالح ولا غيره سواهم وفي
التذكرة للقرطبي الا فاطمة بنت
اسد بن كلثة صلى الله عليه وسلم
وتم الصلاة على قبره واتخاذه
مسجدا قال الاوزاعي ويحرم
البول عند قبور الانبيا ويكره عند

قبور

قبور غيرهم ولا يبلى جسده وكذلك
الانبيا لا تاكل لحومهم الارض ولا
السباع ولا خلاف في طهارة ميتهم
وفي غيرهم خلاف ولا يجري في
اطفالهم التوقف الذي لبعضهم
في غيرهم ولا يجزي لمضطر اكل
ميتة بني وهو حي في قبره بصلاة
فيه باذان واقامة وكذلك الانبيا
ولهذا قيل لا عدة على ازواجه
وكل يقبره ملك يبلغه صلاة
المصلين عليه وتعرض عليه
اعمال امته ويستغفر لهم
المصيبة بموته عامة لامته
الى يوم القيامة وجواز التضحية
عنه بعد وفاته فيما ذكره البلقيني

ومن راه في المنام فقد راه حقًا و ان
الشيطان لا يتمثل في صورته و من
امره بامر في المنام وجب عليه امتثاله
في احدى الوجهين واستحب في الاخر
وورد ان اول ما يرفع رؤيته في المنام
والقرآن والحجر الاسود وقراءة احاديث
عباده يثاب عليها كقراءة القرآن في
احدى الروايتين و لا تاكل النار
شيامن وجهه وكذلك الانبيا و
التسمي باسمه ميمون ونافع
في الدنيا والاخرة و يكره ان يحمل في الخلا
ما كتب عليه اسمه و يستحب
الغسل لقراءة حديثه و الطيب
و لا ترفع عنده الاصوات و يقرا
على مكان عال و يكره لقارئه ان يقوم

لاحد

لاحد و حملته لا تزال وجوههم
نضرة لقوله صلى الله عليه وسلم نضر
الله امرأ سمع مقالتي فوعاها فاداها
الى من سمعها كما سمعها و اختصوا
بالتلقب بالحافظ و امر المؤمنين
من بين سائر الملوك و يجعل كتبه على
كرسي كالمصحف و تثبت الصحبة
لمن اجتمع به صلى الله عليه وسلم لكملة
بخلاف التابعي مع الصحابي فلا
تثبت الابطول الاجتماع معه على
الاصح عند اهل الاصول و الفرق
لعظيم منصب النبوة ونورها
فيمجرد ما يقع بصره على الاعرابي
الجلف ينطق بالحكمة و اصحابه
كلهم عدول فلا يبحث عن عدالة

احد منهم كما يبحث عن سائر الرواة ولا يفسقون
بارتكابه ما يفسق به غيرهم كما ذكره في
شرح جمع الجوامع **وقال محمد بن**
كعب القرظي اوجب الله لجميع الصحابة
الجنة والرضوان في كتابه لمحسنهم
ومسيئهم **و** شرط على من بعدهم
ان يتبعوهم باحسان **و** لا يكره للنساء
زيارة قبره كما يكره لهن زيارة سائر
القبور بل يستحب كما قال القرافي في
نكته انه لا شك فيه **و** المصلي بمسجده
لا ينصرف عن يساره كما هو السنة
في سائر المساجد **و** لو بنى مسجده
الى صنعاء اتى مسجده **و** لا تفتح
فيه باب ولا خوخة ولا كوة بحال **و**
وكل بشفتي كل انسان ملكان ليس

خصائصه وجوب الصلاة عليه
في التشهد الاخير عندنا عدها في
الخادم اخذا من التحليات للسبكي **و**
كما ذكر عند الحليمي **و** الطحاوي
لانه ليس باقل من تشميت العاطس
و اختاره من المتاخرين القاضي
تاج الدين السبكي **و** من صلى عليه
عند الامر الذي يستقذر او
يضحك منه اوجل الصلاة عليه
كناية عن شتم الفير كفر ذكره
الحليمي ونقله في الخادم **و** من
حكم عليه وكان في قلبه حرج
من حكمه كفر بخلاف غيره من الحكام
ذكر الاصطخري في ادب القضاء من

خصايصه ان الامام بعده لا يكون الا واحدا
ولم تكن الانبيا قبله كذلك قال ابن سراقة
في الاعداد وجواز الوصية لا له مطلقا
وفي غيره وجه انها لا تصح لابهام اللفظ
وتردده بين القرابة والدين ذكروه في
باب الوصية وان الله لا يكافيهم في
النكاح احدهما لخلق ذكروه في باب
النكاح ويطلق عليهم الاشراف والواحد
شريف وهم ولد علي وعقيل وجعفر
والعباس كذا مصطلح السلف وانما
حدث تخصيص الشريف بولد الحسن
والحسين في مصر خاصة من عهد الخلفا
الفاطميين وذكر صاحب القتاوى
الظهيرية من الحنفية ان من خصايصه
صلى الله عليه وسلم ان اباحته فاطمة

رضي الله عنها لم تحض ولما ولدت طهرت
من نفاسها بعد ساعة حتى لا تفوتها
صلاة قال ولذلك سميت الزهرا وقد
ذكره من اصحابنا المحب الطبري في ذخا
العقبى اورد فيه حديث انها حورا
ادمية طاهرة مطهرة لا تحيض ولا يرى
لها دم في طمث ولا في ولادة وفي
الدلايل للبيهقي انه صلى الله عليه
وسلم وضع يده على صدرها ورفع
عنها الجوع فما جاعت بعد وفي
مسند الامام احمد وغيره انها
لما احتضرت غسلت نفسها
اوصت ان لا يكشفها احد فدفنها
علي رضي الله تعالى عنه بغسلها ذلك
وذكر الامام علم الدين العراقي ان فاطمة

واخاها ابراهيم افضل من الخلفا الاربعة
باتفاق ونقل عن مالك انه قال
افضل على بضعة النبي صلى الله عليه
وسلم احدا وفي معاني الاثار للطحاوي
قال ابو حنيفة كان الناس لعايشة
محرما فمع ايهم سافرت فقد سافرت
مع محرم وليس الناس لغيرها من
النساء كذلك ومما اورده رزين في
خصايصه ان شيا سقط من شعره
في النار فلم تحترق وانه مسح بيده
راس اقرع فنبت شعره في وقته و
وضع لعقه على المريض فعقل من
ساعته وغرس نخلا فاثمرت
من عامها وهز يده عمر
فاسلم من ساعته وانه كان اصبعه

المسبحة

المسبحة اطول اصابعه وما اشار بها الى
شي الا اطاعه ولا وطي على صخر الا واثر
فيه او في نخل الا ويورق فيها وانه كان اذا
تبسم في الليل اضا البيت وانه كان
يسمع خفيق اجنحة جبريل وهو يقدو
في سدرة المنتهى ويشم رايحته
اذا توجه بالوحي اليه وانه ما التصق
ببدنه مسلم فتمسه النار وكان قيئة
المسلمين يتجيزون اليه وكان قليل
الكلام فاذا امر بالقتال شمر وحرم على
الناس دخوله بيته بغير اذنه وطول
القعود فيه اه وفي نكت الحاوي
للناشري وروي انه صلى الله عليه وسلم لم
يصل على ابنه ابراهيم قال بعض العلما
لانه استغنى بتبوة ابيه عن قربة الصلاة

كما استفى الشهيد بقربة الشهادة
وفي المستدرك عن انس انه صلى
الله عليه وسلم صلى على حمزة ولم يصل
على احد من الشهداء غيره وفي حديث
انه كبر عليه سبعين تكبيرة وفي اخراته
صلى الله عليه وسلم صلى عليه سبعين
صلاة وفي الصحيحين وغيرهما من
حديث عقبة بن عامر انه خرج يوما
فصلى على اهل احد صلاته على الميت
وذلك قريب موته بعد ثمان سنين من
دفنهم وفي الصحيح انه خرج الى اهل
البقيع وصلى عليهم قال القاضي عياض
عن بعضهم يحتمل ان تكون الصلاة
المعلومة على الموتى ويكون هذا
خصوصا له ويكون اراد ان يعمهم

بصلاته اذ فيهم من دفن وهو غايب
اولم يعلم به فلم يصل عليه فاراد ان تعمهم
بركته ومن الخصايص انه يجوز ان
يقال للنبي صلى الله عليه وسلم احلم مما تشا
فما حلمت به فهو صواب موافق
لحكمي على ما صححه الاكثرون في الاصول
وليتني ذكر للعالم على ما اختاره السبكي
لقصور رتبته وذهب طايفة الى ان
من خصايصه امتناع الاجتهاد له
لقدرته على اليقين بالوحي ولغيره
في عصره لقدرته على اليقين بتلقيه
منه واجمعوا على انه لا ينعقد الاجماع
في عصره وفي شرح المنار للسبكي
الالهام حجة على الملهم وغيره ان كان
الملهم نبيا وعلم انه من الله تعالى

لا ان كان وليا وفي تفسير ابن المنذر
عن عمرو بن دينار ان رجلا قال لعمر احلم
بما اراك الله فقال مه انما هذه للنبي صلى
الله عليه وسلم خاصة وفي سنن سعيد
ابن منصور عن سعيد بن جبير قال
ما سمعنا قط ان نبيا قتل في الجهاد
وفي المبسوط من كتب الحنفية عن
بعضهم ان الوقف انما يلزم من الانبيا
خاصة دون غيرهم وحمل عليه
حديث لا نورث ما تركنا صدقة وجعله
هذا القايل مستثنى من قول ابي
حنيفة ان الوقف لا يلزم وفي تفسير
ابن المنذر عن جرير كانوا اذا دخلوا
على النبي صلى الله عليه وسلم بدأهم
بالسلام فقال سلام عليكم واذا لقيتهم

وكذلك ايضا لقوله تعالى واذا جاءك الذين
يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم وفي
هذه خصيصتان ابتداؤه بالسلام
على الداخل والمار والسنة في حقنا ان
الداخل والمار هو الذي يبدأ ووجوب
الابتداء عليه للامر به في الاية وليس
احد من الامة يجب عليه الابتداء ومن
خصايصه انه يجوز له رؤية الله تعالى
في المنام ولا يجوز ذلك لغيره في احد
القولين وهو اختيار وعليه ابو
منصور الماتريدي وفي الرسالة
للامام الشافعي لا يحيط باللغة الا نبي و
في المستدرك حديث ليس للنبي ان يدخل
بيتا من غير اذن وقال ابن عباس رضي الله
عنهما ما تنورني قط وقال قتادة

انما عبارة الرويا يا لطف فيحق الله منها
ما يشا ويبطل ما يشا قال ابن جزي
هو كذلك في غير الانبيا واما الانبيا فما
عبروه لابن لاحاله وكذب ثعلبة بن
حاطب فامتنع من اخذ الزكاة منه
عقوبة له فلم يقبلها منه ابوبكر ولا
عمر ولا عثمان حتى مات خلافته و
كذبت تميمة بنت وهب فامتنع من
ردها الى مطلقها رفاعة فلم يراجعها
اليه ابوبكر ولا عمر وقال لها عمر ليتني ايتني
بعد هذه لارجمنك وغل رجل زمانا ما
بي شعر ثم اتي به فقال له كن انت
تجي به يوم القيمة فلن اقبله منك وقال
ابن عباس كل يوخذ من قوله ويترك
الا النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن عبا س

في قول

في قوله تعالى له معقبات من بين يديه ومن
خلفه يحفظونه من امر الله هذه للنبي صلى
الله عليه وسلم خاصة وفي مسند الشافعي
حديث نصرت بالصبا وكانت عذابا
على من قبلي وفي اثر ان اله صلى الله
عليه وسلم في اعلا ذروة في الجنة وفي
الحديث مثل اهل بيتي مثل سفينة
نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها
غرق وان من تمسك بهديهم و
بالقران لم يضل وانهم امان للامة
من الاختلاف وانهم سادة اهل الجنة
و ان الله وعدان لا يعذبهم وان من
ابغضهم ادخله الله النار ولا يدخل
قلب احدا لايمان حتى يحبهم لله ولقرا بتم
منه صلى الله عليه وسلم و ان من قاتلهم
كان كمن قاتل مع الدجال و ان من صنع

الى احد منهم يدا كافاه صلى الله عليه وسلم يوم
القيامة و انه ما منهم احد الا وله شفاعة
يوم القيامة و ان الرجل يقوم لاخيه من
مجلسه الا بني هاشم فانهم لا يقو
لاحد و شرع في عهده احكام ثم نسخت
فعمل بها اصحابه و لم يعمل بها احد من
بعدهم منها فسخ الحج الى العمرة عند
الجمهور و متعة النساء عند اكثر
الامة و متعة الحج فيما ذهب اليه
عمر و عثمان و ابو ذر و روى مسلم
عن ابي ذر قال لا تصلح المتعتان
الا لنا خاصة و الخلع فيما ذهب
اليه ابو بكر بن عبد الله المزني و
قراءة القرآن بالمعنى و وجوب
الضيافة و انفاق الفضل و

استرقاق

استرقاق المديون و انه لا غسل الا من
الانزال و التخيير بين صوم رمضان
والفدية و تحريم زيارة القبور و ادخار
الاضحية فوق ثلاث و الانتباذ في
الاوعية و نكاح الزاني العفيفة
والزانية العفيفة و القتال في الشهر
الحرام و وجوب الوصية للوالدين و
الاقربين و اعتداد المتوفى عنها
حولا و مصابرة العشرين مائتين
و القسمة من التركة لمن حضر
و استيذان الارقاء و الصبيان في الا
الثلاثة و قيام الليل الا قليلا و
الارث بالحلف و بالهجرة و المحاسبة
بحديث النفس و الحبس في الزنا
و التعزير باتلاف المال و شهادة

وقاء

الكفار و صلاة المأمومين جلوسا خلف
الامام الجالس وان لم يكن لهم عذر و
الخطبة للجمعة بعد الصلاة و الوضو
مما مست النار و كراهة اكبوة وقت
الخطبة و تحريم تحلي النساء بالذهب
و تحريم المسئلة لمن عنده غداء يومه
وعشاءه و قتل شارب الخمر في
الرابعة و المنع من دفن الموتى في
اوقات الكراهة و ذهب المالكية
الى ان حد لا يجلد فوق عشرة
اسواط الا في حد كان مختصا بمن
صلى الله عليه وسلم لانه كان يكفي الجاني
منهم هذا القدر و من خصايصه
فيما حكى القاضي عياض انه لا يجوز لاحد
ان يؤمه لانه لا يصح التقدم بين

يديه

يديه في الصلاة ولا غيرها لا لعذر ولا
لغيره و قد نهى الله المؤمنين عن
ذلك ولا يكون اخذ شافعا له وقد
قال ابتكم شفعا وكم و لذلك قال ابو
بكر الصديق رضي الله عنه ما كان
لابن ابي قحافة ان يتقدم بين يدي
رسول الله صلى الله عليه وسلم و خص
اهل بدر من بين اصحابه بان يزاد
في الجنازة على اربع تكبيرات تمييزا
لهم لفضلهم و من خصايصه ان
من اصحابه من اهتز العرش له عند
موته فرحا بلقائه ربه روحه و حضر
جنازته سبعون الفا من الملائكة لم
يطؤا الارض قبل موته و من غسلته
الملائكة و من يشبه جبريل وابراهيم

ونوح وموسى وعيسى ويوسف ولقمان
الحكيم وبصلحب ياسين وفي طبقات
ابن سعد عن عمران بن سليمان قال
الحسن والحسين اسمان من اسما
اهل الجنة لم يكونا في الجاهلية وفيها
عن سعيد بن المسيب انه كان لا يستحب
ان يسمي ولده باسما الانبيا وفي جامع
النووي ومصنف عبد الرزاق
عن ابن المسيب انه راى قوما يسلمون
على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما
يمكث نبي في قبره اكثر من اربعين يوما
حتى يرفع واورده امام الحرمين في
النهاية والرافعي في شرح حديث انه
صلى الله عليه وسلم قال انا اكرم على ربي
من ان يتركني في قبري بعد ثلاث وفي

كفاية

كفاية المنقذ للياقي قال بعضهم
لليقين اسم ورسم وعلم وعين
وحق فالاسم والرسم للعوام والعلم
علم اليقين للاولياء وعين اليقين
لخواص الاولياء وحق اليقين للانبيا
وحقيقة حق اليقين اختص بها
نبينا صلى الله عليه وسلم وقال الشيخ
تقي الدين بن عطا الله الانبيا يطالعو
بمثالها وقال اليافعي ايضا فرق الشيخ
عبد القادر الجيلاني بين ما تسبغ
الانبيا وما تسبغ الاولياء بان وحي
الانبيا يسمى كلاما والهام الاولياء
ليسمى حديثا فالكلام يلزم تصد
ومن رده كفر والحديث من رده لم
يكفر وقال ابو عمر الدمشقي ه

الصوفي فرض الله تعالى على الانبيا اظهار
المعجزات ليومنوا بها وفرض على الاوليا
كتمان الكرامات ليثلا يفشوا بها وقال
ابو العباس المروزي الشبادي الخطرة
للانبيا الوسوسة للاوليا الفكر
للعوام وقال التنسي في سر الكلام
ارواح الانبيا تخرج من جسدها وهي
وتصير مثل صورتها مثل المسك
والكافور وارواح الشهدا من
جسدها وتكون في اجواف طير خضر
ومن خصايص الانبيا عليهم
الصلاة والسلام انهم ينصب لهم
في الموقف منابر من ذهب يجلسون
عليها وليس ذلك لاحد سواهم
وقال سعيد بن المسيب لا اعتكاف

الا في مسجد نبي اخرجه النسائي في حديث
قتيبة وفي كرامات الاوليا للخلال
ولد السني عن بشر بن الحارث انه ذكر
عنده هذه الاحاديث في اجابة
الدعا وغيره فقال لست انكر من
هذا الا شيئين الترهب والمشي على
الماء فانه لم يقطعه الا الانبيا وقال
النووي في حديث ما من مولود
الا نخسه الشيطان الا مريم وابنها
ظاهر هذا الحديث اختصاص هذه
الفضيلة بعيسى وامه واشار القا
عياض الى ان جميع الانبيا يشاركونه
فيها وفي حاشية الكشاف للطيبي
في قوله تعالى لا تخف انك انت الاعلى
روي التلبي عن النضر باذي هذا

التخفيف كان للامة دون الرسول صلى
الله عليه وسلم ومن لا يثقله حمل امانة
النبوة كيف يخاطب بتخفيف اللقا
للاضداد وكيف يخاطب وهو الذي
يقول بك اصول وبك اجول ومن كان
به هذا كيف يخفف عنه او يثقل
عليه وفي تاريخ ابن عساكر
عن ابي حاتم الرازي قال لم يكن في
امة من الامم منذ خلق الله ادم
امة يحفظون اثار نبيهم غير هذه
الامة فقيل له يا ابا حاتم ان ناسا رووا
حديثا لا اصل له فقال علما وهم
يوقفون الصحيح من السقيم فروايتهم
الحديث الواهي للمعرفة ليتبين لمن
بعدهم انهم ميزوا الاثار وحفظوها

وقال السبكي انه من صلى مع النبي صلى
الله عليه وسلم وقام معه الى خامسة
عامدا او سلم من ثنتين عامدا لم تبطل
صلاته لانه يجوز ان يوحى اليه بالزيادة
او النقصان اما بعده صلى الله عليه وسلم
فمتى تابع المأموم الامام في ذلك عمدا
بطلت صلاته وذكر العراقي في شرح
السنن من خصايصه صلى الله عليه
وسلم الانفراد في السفر وحده لامنه
من الشيطان بخلاف غيره وقال ابن
دحية في التنوير خص الله نبيه
صلى الله عليه وسلم بالف خصلة منها
صلاة الله تعالى والملايكة عليه ومنها
الرؤية والقرب والدنو والشفاعة
والوسيلة والفضيلة والدرجة

الرفيعة و البراق و المعراج و الصلاة
بالانبيا و الاسرا و اعطا الرضا و
القبول و الكوثر و سماع القول و
اتمام النعمة و العفو عما تقدم و ما
تاخر و شرح الصدر و وضع الوزر
و رفع الذكر و عزة النصر و
نزول السكينة و ايتاء الكتاب و
السبع المثاني و القرآن العظيم و
ان بعثه رحمة للعالمين و الحكم
بين الناس بما اراه الله و ليس ذلك
لغيره من الانبيا عليهم الصلاة
و السلام حسب ما نطق به القرآن
العظيم و القسم باسمه و اجابة
دعوته و الشهادة بين الانبيا
و الامم يوم القيمة و المحبة و الخلة

وغير

وغير ذلك مما لا يحصى كثرة انتهى
وقفت على كتاب حسن الاقتضاب
لما يتعلق بالاختصاص للشيخ بدر
الدين الدماميني فوجدته قال فيه من
خصايصه صلى الله عليه وسلم وجوب
وقايته بالنفس قال ابن المنير اوجب
الله تعالى في حقه عليه الصلاة والسلام
ان يؤثر على النفس وان يكون احب الى
كل مومن من نفسه ولهذا قال سعد
يوم احد نحري دون نحرك فهذا من
خصايصه و لا خلاف ان هذا لا يجب
لغيره و هل يجوز ان يفعل بغيره الظاهر
انه لا يجوز بالقياس على عدم جواز
الايثار بالماء في الطهارة و الشرب اذا
افضى الى هلاك صاحب الماء قال و انظر

هل في منعه من نكاح الامة وتقليلهم بان
من تزوج امة كان ولده منها رقيقا
و منصبه صلى الله عليه وسلم يتنزه عن
ذلك هل فيه اشارة الى منع الشريف
الحسني او الحسيني من تزوج الامة
لانه مفض الى ان يكون ولده منها رقيقا
و يجل منصب الخلق صلى الله عليه
وسلم عن ان يسترق احد من ذريته
و لما تكلم ابن المنير في شرح البخاري
على الحديث المذكور في باب من ملك
من العرب رقيقا وفي قوله صلى الله
عليه وسلم اعتقها فانها من ولد
اسمعيل قال تملك العرب لا بد عنده
فيه من تفضيل وهو تخصيص
الشرف من ولد فاطمة فلو فرضنا ان

سيد

حسينيا

حسينيا او حسينا تزوج امة لا استبعد
الخلاف في ان ولده منها ليسترق بدليل
قوله عليه الصلاة والسلام اعتقها فانها
من ولد اسمعيل فاذا كان كونها من ولد
اسمعيل يقتضي الاستحباب فكونها
بالمثابة التي ذكرناها يوجب الحرمة حتما
والخلاف فيه صعب عسر قال ومن خصائصه
انه لم يكن يمر في طريق فيتبعه فيه احد الا
عرف انه سلكه من طيبه ذكره البخاري في تاريخه
الكبير عن جابر قال اسحق بن راهويه كانت
تلك الجنة بلا طيب وقد عد بعضهم
ذلك في خصائصه اه وفي تذكرة الشيخ بدر
الدين بن الصاحب ما نصه كانت همم
الانبيا متوجهة الى طلب رجل يقص عليهم
اخبار الاولين والاخرين فجا النبي صلى الله
عليه وسلم بتلك الهمم كلها فقص القصص

وملا الوجود خيرا وقال ابن السبكي في التوشيح
سمعت الوالد يقول وقد سيل عن العلقة
السوداء التي اخرجت من قلبه عليه الصلاة
والسلام في صغره حين شق فؤاده الشريف
وقول المكر هذا احظ الشيطان ان تلك
العلقة خلقها الله تعالى في قلوب البشر
قابلة لما يلقيه الشيطان فيها فازيلت
من قلب النبي صلى الله عليه وسلم فلم يبق
فيه مكان قابل ان يلقي الشيطان فيه
شيا قال هذا معنى الحديث ولم يكن
للشيطان فيه حظ قط وانما الذي
نفاه المكر امر هو في الجبلات البشرية
فازيلت القابل الذي لم يكن يلزم
من حصوله حصول القذف في القلب
قلت له فلم خلق الله تعالى هذا القابل
في هذه الذات الشريفة وكان يمكن انه لا
يخلقه الله فيها فقال لانه من جملة الاجزاء
الانسانية فخلقه تكملة للمخلق الانساني
ولا بد منه ونزعه كرامة ربانية طرات

بعده

بعده وقد راى الاخ الوالد بعد موته
وعليه انوار فوقع في نفسه انها بركة
هذا البحث وقال ابن السبكي في
الطبقات لم يثبت عندي ان وليا
حي له ميت من اهل زمانه كثيرة
بعد ما صار عظم ممن عاش في
بعد ما جيء زمانا كثيرا فهذا القدر لم
يبلغنا ولا اعتقده وقوع لاحد من الاولياء
ولا شك في وقوع مثله للانبياء عليهم
الصلاة والسلام فمثل هذا يكون معجزة
ولا تنتهي اليه الكرامة اه والله سبحانه
وتعالى اعلم وصلى الله
على سيدنا محمد
وعلى اله وصحبه
اجمعين وسلام
على المرسلين
والحمد لله
رب
العالمين

قال صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات